

قرار مشترك لوزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 2304.15 صادر في 7 شوال 1436 (24 يوليو 2015) بالمصادقة على دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الإجازة بالمعهد العالي للإعلام والاتصال.

وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة،  
 ووزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر،  
 بناء على المرسوم رقم 2.11.89 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بإعادة تنظيم المعهد العالي للإعلام والاتصال، ولا سيما المواد 6 و8 و12 منه ؛

وبعد الاطلاع على القرار المشترك لوزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 962.13 الصادر في 6 جمادى الأولى 1434 (18 مارس 2013) بالمصادقة على دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الإجازة بالمعهد العالي للإعلام والاتصال ؛

وباقتراح من مجلس المؤسسة ؛

وبعد استطلاع رأي مجلس التنسيق واللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي،

قررا ما يلي :

#### المادة الأولى

يصادق على دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية المتعلق بسلك الإجازة للمعهد العالي للإعلام والاتصال، كما هو مرفق بهذا القرار المشترك.

#### المادة الثانية

ينسخ هذا القرار المشترك الذي ينشر بالجريدة الرسمية، مقتضيات القرار المشترك لوزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 962.13 الصادر في 6 جمادى الأولى 1434 (18 مارس 2013) بالمصادقة على دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الإجازة بالمعهد العالي للإعلام والاتصال.

غير أن الطلبة المسجلين بانتظام قبل السنة الجامعية 2014-2015 لتحضير شهادة الإجازة يحتفظون بالوحدات المكتسبة طبقا للقرار المشار إليه أعلاه رقم 962.13 الصادر في 6 جمادى الأولى 1434 (18 مارس 2013).

و حرر بالرباط في 7 شوال 1436 (24 يوليو 2015).

وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر،

الإمضاء : لحسن الداودي.

وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة،

الإمضاء : مصطفى الخلفي.

\*

\* \*

## الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الإجازة (الإجازة في الدراسات الأساسية، الإجازة المهنية)

### بالمعهد العالي للإعلام والاتصال

#### 1. الضوابط الخاصة بالمسالك (مس)

مس 1	تعريف المسلك
	<p>يعد مسلك سلك الإجازة مساراً للتكوين، ويتضمن مجموعة متجانسة من الوحدات تؤخذ من حقل معرفي أومن عدة حقول معرفية. ويهدف المسلك إلى تمكين الطالب من اكتساب معارف ومؤهلات وكفايات. يمكن أن يتضمن كل مسلك مسارات للتكوين. يمكن أن يتم التكوين في المسلك في إطار التعليم بالتناوب بين المعهد والقطاع الاقتصادي والاجتماعي.</p>
مس 2	عنوان المسلك
	<p>يعكس عنوان المسلك أهدافه ومضمونه والحقل المعرفي للتكوين، وبالنسبة للمسالك الملقنة باللغات الأجنبية يتعين تحديد العنوان باللغة العربية في مطبوع طلب الاعتماد إضافة إلى العنوان باللغة الأجنبية المعنية.</p>
مس 3	تنظيم المسلك
	<p>يتضمن المسلك ستة فصول دراسية تنظم على النحو التالي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- فصلان أولان للتمهيد، يتضمن كل فصل منهما سبع وحدات من بينها وحدة اللغة والمصطلحات. ويحدد الغلاف الزمني للفصل في 315 ساعة على الأقل من التدريس والتقييم.</li> <li>- الفصول الثالث والرابع والخامس والسادس، ويتضمن كل واحد منها ست وحدات بغلاف زمني إجمالي بالنسبة لكل فصل محدد في 270 ساعة على الأقل من التدريس والتقييم وتنظم هذه الفصول على النحو التالي:</li> <li>- فصلان ثالث ورابع للتكوين الأساسي أو المهني للإجازة؛</li> <li>- فصلان خامس وسادس للتعلم أو التكوين المهنى، ويمكن اقتراح وحدات اختيارية ابتداء من الفصل الخامس.</li> </ul> <p>يتضمن مسلك سلك الإجازة 38 وحدة، مصنفة إلى صنفين:</p> <p>1. الوحدات الأساسية بما فيها المشروع المؤطر بالنسبة للإجازة في الدراسات الأساسية أو التدريب</p>

<p>المهني بالنسبة للإجازة المهنية، والتي تعكس الطابع المعرفي للمسلك، ويمثل الغلاف الزمني لمجموع هذه الوحدات من 75% إلى 85% من الغلاف الزمني للمسلك؛</p> <p>2. الوحدات التكميلية بما فيها وحدات اللغات، ويمثل الغلاف الزمني لمجموع هذه الوحدات من 75% إلى 25% من الغلاف الزمني للمسلك. ويمكن أن تضم هذه الوحدات تدريس اللغات والتواصل المهني وتدريب المشاريع المقاولتية والتقنيات الحديثة.</p> <p>يحدد الغلاف الزمني الإجمالي للمسلك في 1710 ساعة على الأقل من التدريس و التقييم.</p>	<b>مس 4</b>
<p style="text-align: center;"><b>المشروع المؤطر/ التدريب المهني</b></p> <p>مس 1.4 يعتبر المشروع المؤطر بالنسبة للإجازة في الدراسات الأساسية إلزاميا في الفصل السادس. غير أنه يمكن الشروع في إنجاز موضوع المشروع ابتداء من الفصل الخامس. ويمكن أن يأخذ هذا المشروع إما شكل بحث أو دراسة أو مشروع تطبيقي أو تدريب، أو أي شكل آخر ملائم يتم حصره في الملف الوصفي للمسلك المعتمد. ويكون المشروع المؤطر موضوع تقرير، ويمكن عند الاقتضاء، عرضه أمام لجنة.</p> <p>يمكن للمشروع الذي يعادل وحدتين أن ينجز بصفة فردية أو في مجموعات ويتم تنقيطه.</p> <p>تحدد إجراءات تقييم المشروع المؤطر في الملف الوصفي للمسلك المعتمد.</p> <p>مس 2.4 يعد التدريب المهني بالنسبة للإجازة المهنية إلزاميا في الفصل السادس. غير أنه يمكن الشروع في إنجاز موضوع المشروع ابتداء من الفصل الخامس.</p> <p>ينصب التدريب الذي يعادل ثلاث وحدات على الاتصال المباشر للطالب بالوسط السوسيو- مهني والإطلاع على كيفية تسيير هذا الوسط على المستوى التقني وعلى مستوى الموارد البشرية. ومن خلال التدريب، يتطرق الطالب إلى إشكالية خاصة بمؤسسة سوسيو- مهنية ويؤطر التدريب بصفة مشتركة من لدن هذه المؤسسة والمعهد.</p> <p>ويكون التدريب موضوع تقرير يعرض أمام لجنة ويتم تقييمه.</p> <p>تحدد إجراءات تقييم التدريب في الملف الوصفي للمسلك المعتمد.</p>	<b>مس 5</b>
<p style="text-align: center;"><b>تجانس المسلك</b></p> <p>تكون أهداف ومضامين الوحدات المكونة للمسلك متجانسة مع أهدافه ومع الكفايات المراد تحصيلها.</p>	<b>مس 6</b>
<p style="text-align: center;"><b>الجسور</b></p> <p>يراعي كل مسلك مد الجسور مع مسالك أخرى قصد منح الطالب إمكانية إعادة التوجيه داخل نفس المعهد، أو من المعهد إلى مؤسسة جامعية أخرى مع ترصيد مكتسباته.</p>	<b>مس 6</b>

مس 7	انتماء المسلك
ينتمي المسلك للمعهد، ويتطابق مع اختصاصاته ومهامه. وينتمي المسلك إلى شعبة بالمعهد؛ ويمكن لوحدات المسلك أن تؤطر من طرف شعبة أو عدة شعب أو عدة مؤسسات للتعليم العالي.	

مس 8	المنسق البيداغوجي للمسلك
<p>يكون المنسق البيداغوجي لمسلك سلك الإجازة أستاذا للتعليم العالي، وعند عدم توفره، أستاذا مؤهلا، وعند عدم توفره، أستاذا للتعليم العالي مساعدا ينتمي للشعبة التي ينتمي لها المسلك. ويعين من لدن مدير المعهد، باقتراح من منسقي وحدات المسلك.</p> <p>يجب أن يكون المنسق البيداغوجي مت دخلا في التدريس بالمسلك. ويقوم بتنشيط أشغال الفريق البيداغوجي بالمسلك ويتتبع سير التكوين والتقييم والمداولات الخاصة بالمسلك بالتنسيق مع الشعب المتدخلة في التكوين وتحت إشراف مدير المعهد.</p>	

مس 9	الملف الوصفي لطلب اعتماد المسلك
<p>يتم إعداد مشروع المسلك وفق الملف الوصفي لطلب الاعتماد، من طرف فريق بيداغوجي ينتمي لشعبة أو لعدة شعب. ويقدم طلب اعتماد المسلك، متضمنا رأي رئيس الشعبة التي ينتمي لها المسلك، إلى مجلس المؤسسة قصد المصادقة عليه بعد تقييم المشروع من طرف اللجنة البيداغوجية للمعهد.</p> <p>ويوجه طلب الاعتماد إلى السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي قصد الاعتماد، وذلك بعد استطلاع رأي مجلس التنسيق.</p> <p>يقدم طلب الاعتماد وفق الملف الوصفي السالف الذكر معد لهذا الغرض مرفوقا بالملفات الوصفية للوحدات ويتضمن على الخصوص ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>✓ عنوان المسلك؛</li> <li>✓ الشعبة التي ينتمي إليها المسلك.</li> <li>✓ الآراء المعللة لكل من: <ul style="list-style-type: none"> <li>- المنسق البيداغوجي للمسلك؛</li> <li>- رئيس الشعبة التي ينتمي إليها المسلك؛</li> <li>- رئيس مجلس المؤسسة.</li> </ul> </li> <li>✓ أهداف التكوين؛</li> </ul>	

- ✓ الكفايات المراد تحصيلها؛
  - ✓ منافذ التكوين؛
  - ✓ شروط الولوج؛
  - ✓ الجسور مع تكوينات أخرى؛
  - ✓ مسارات التكوين عند الاقتضاء؛
  - ✓ قائمة للوحدات مع تحديد طبيعة الوحدات (أساسية وتكميلية) والغلاف الزمني؛
  - ✓ وصف الوحدات ومخطط تدريسها؛
  - ✓ وصف العمل الشخصي للطالب، عند الاقتضاء؛
  - ✓ وصف المشروع المؤطر بالنسبة للإجازة في الدراسات الأساسية؛
  - ✓ وصف التدريب المهني بالنسبة للإجازة المهنية؛
  - ✓ أسماء منسقي الوحدات وكذا أسماء المتدخلين في التكوين ( الأسماء، المؤسسة، الشعبة، الإطار، المادة، التخصص، الدروس أو الأنشطة المؤطرة)؛
  - ✓ التزامات المتدخلين من خارج المعهد؛
  - ✓ الوسائل اللوجيستكية والمادية؛
  - ✓ مجالات الشراكة والتعاون؛
  - ✓ سيرة ذاتية موجزة للمنسق البيداغوجي للمسلك.
- يتعين موافاة السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي بطلب لكل تعديل بالمسلك المعتمد، قصد إبداء الرأي. ترفق طلبات اعتماد المسالك بورقة تقديمية لعرض كل التكوينات الملقنة بالمعهد (الجدوى، الترابط بين المسالك، مسارات التكوين والجسور بين التكوينات).

مس 10

مدة الاعتماد

يمنح الاعتماد من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد بعد خضوع المسلك للتقييم واستطلاع رأي مجلس التنسيق واللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي. خلال فترة الاعتماد، يتعين إجراء تقييمات سنوية للمسالك حسب الإجراءات المحددة على مستوى المعهد. يتعين على المعهد عند نهاية مدة الاعتماد، إجراء تقييم ذاتي شامل لكل مسلك، يتم موافاة السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي بنتائجه سواء تعلق الأمر بطلب تجديد اعتماد المسلك أو بعدم تجديده.

2. الضوابط الخاصة بالوحدات (و ح)

و ح 1	تعريف وخصائص الوحدة وطرق تدريسها
	<p>تعد الوحدة المكون الأساسي لنظام التكوين، وتتكون من عنصر واحد واستثناء من عنصرين متجانسين، و يمكن أن تدرس بلغة واحدة أو أكثر.</p> <p>يمكن تدريس الوحدة على الشكل أو الأشكال التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- دروس نظرية؛</li> <li>- أعمال توجيهية؛</li> <li>- أعمال تطبيقية؛</li> <li>- أنشطة تطبيقية على شكل عمل ميداني؛</li> <li>- مشروع أو تدريب.</li> </ul> <p>ويمكن تدريس جزء من الوحدة عن بعد، وفق الاجراءات المحددة في الملف الوصفي للوحدة.</p> <p>تكون الأعمال التوجيهية إلزامية في الوحدات الأساسية.</p>

و ح 2	عنوان الوحدة
	يعكس عنوان الوحدة مضمونها وأهدافها.

و ح 3	الغلاف الزمني
	<p>تمتد الوحدة لفصل دراسي واحد، بغلاف زمني من 40 إلى 50 ساعة حضوريا من التدريس والتقييم.</p> <p>يتعين أن يشتمل التدريس بالمسلك على أشغال تطبيقية، دون المشروع المؤطر أو التدريب المهني، في حدود نسبة لا تقل على 20% من الغلاف الزمني الإجمالي للوحدة التي تستلزم الأشغال التطبيقية.</p>

و ح 4	المدة الزمنية للنشاط التطبيقي
	<p>يستغرق نشاط تطبيقي معادل لوحدة، مدة تتراوح ما بين 8 و15 يوم عمل. ويختلف النشاط التطبيقي عن الأشغال التطبيقية، في كونه يعد عملا ميدانيا أو مشروعا أو تدريبيا.</p>

وح 5	انتماء الوحدة
تتنمي الوحدة لشعبة معينة. ويمكن لشعب أخرى أن تساهم فيها.	

وح 6	منسق الوحدة والفريق البيداغوجي للوحدة
<p>ينتمي منسق الوحدة للشعبة التي تنتمي لها الوحدة ويجب أن يكون متدخلا في تدريس الوحدة. ويتم تعيينه من لدن مدير المعهد باقتراح من طرف زملائه المكونين للفريق البيداغوجي والمؤطرين للوحدة، وبعد استطلاع رأي رئيس الشعبة المعنية.</p> <p>يقوم منسق الوحدة بتتبع سير التكوين والتقييم والمداولات الخاصة بالوحدة بالتنسيق مع الفريق البيداغوجي للوحدة ومع المنسق البيداغوجي للمسلك ورئيس الشعبة المعنية.</p> <p>يتكون الفريق البيداغوجي للوحدة من المتدخلين في تأطير الوحدة المكلفين بالتدريس والتقييم والمداولات بالوحدة.</p>	

وح 7	الملف الوصفي للوحدة
<p>يوضع لكل وحدة ملف وصفي مفصل يحدد على الخصوص ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>✓ عنوان الوحدة؛</li> <li>✓ لغة أو لغات التدريس بالوحدة؛</li> <li>✓ اسم منسق الوحدة؛</li> <li>✓ الشعبة التي تنتمي لها الوحدة؛</li> <li>✓ طبيعة الوحدة (أساسية/تكميلية)</li> <li>✓ أهداف التكوين؛</li> <li>✓ المعارف اللازم اكتسابها مسبقا؛</li> <li>✓ وصف محتوى الوحدة ومخطط مفصل لتدريسها؛</li> <li>✓ لائحة المتدخلين في تدريس الوحدة (الأسماء، الإطار، الشعبة، المادة، التخصص، الدروس أو الأنشطة المؤطرة، دروس نظرية، أعمال توجيهية، أشغال تطبيقية)؛</li> <li>✓ الطرق اليداكتيكية و الوسائل البيداغوجية الضرورية للتدريس؛</li> <li>✓ كفايات تنظيم الأنشطة التطبيقية؛</li> <li>✓ طرق التقييم الملائمة؛</li> <li>✓ طريقة احتساب تنقيط الوحدة؛</li> <li>✓ كيفية استيفاء أو اكتساب الوحدة.</li> </ul>	

### 3. الضوابط الخاصة بنظام الدراسات والتقييم (ن د)

ن د 1	مدة سلك الإجازة
يشمل سلك الإجازة في المعهد ستة فصول طبقا لمقتضيات الفصل 6 من المرسوم رقم 2.11.89 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 شتمبر 2011) بإعادة تنظيم المعهد العالي للإعلام والاتصال.	

ن د 2	السنة الجامعية
تتكون السنة الجامعية من فصلين دراسيين، يتضمن كل واحد منهما 16 أسبوعا من الدراسة والتقييم.	

ن د 3	شروط الولوج
<p>تفتح تكوينات سلك الإجازة في الدراسات الأساسية وفي سلك الإجازة المهنية على مستوى الفصل الأول في وجه الحاصلين على شهادة البكالوريا أو دبلوم معترف بمعادلته لها والمستوفين لشروط الولوج المحددة في الملف الوصفي للمسلك المعتمد.</p> <p>مع مراعاة الفقرة الأولى من هذه الضابطة، يمكن ولوج مختلف فصول سلك الإجازة بالنسبة للطلبة المتوفرين على المعارف اللازم اكتسابها مسبقا بالنسبة لهذه الفصول أو بناء على دراسة الملفات أو عن طريق اختبار أو مباراة، وفق ما هو محدد في الملف الوصفي للمسلك المعتمد.</p> <p>بالنسبة لمسالك سلك الإجازة، تشكل لجنة لانتقاء المترشحين تضم المنسق البيداغوجي للمسلك، ومتدخلين بالمسلك. ويتعين اشتراط الحد الأدنى من القدرات اللغوية في لغة تدريس المسلك.</p> <p>ويتم على إثر عملية الانتقاء الأولى، انتقاء المترشحين بناء على اختبار كتابي بالإضافة إلى أي طريقة أخرى محددة في الملف الوصفي للمسلك المعتمد.</p> <p>وتقوم لجنة الانتقاء بإنجاز محضر يتم بموجبه حصر لائحة الطلبة الذين تم انتقاؤهم وكذا لائحة الانتظار، موقع عليه من طرف أعضاء اللجنة؛ ويبلغ رئيس الشعبة التي ينتمي إليها المسلك بنسخة من المحضر، ويرسل الأصل إلى رئيس المؤسسة، المخول له نشر نتائج الانتقاء.</p> <p>يتطلب التسجيل بوحدات فصل من سلك الإجازة استيفاء المعارف اللازم اكتسابها مسبقا بالنسبة لهذه الوحدات والمحددة في الملفات الوصفية المطابقة لها.</p> <p>تقترح معايير القبول من قبل الفريق البيداغوجي للمسلك ويصادق عليها وفق مقتضيات القانون المنظم للتعليم العالي.</p>	



ن د 4	تقييم المعارف
<p>تتم عملية تقييم المعارف والمؤهلات والكفايات بالنسبة لكل وحدة عن طريق اختبار كتابي في نهاية الفصل. غير أنه بالإضافة الى ذلك، يمكن إجراء مراقبات مستمرة طويلة الفصل على شكل روائز أو اختبار شفوي أو كتابي، أو فروض أو عروض أو تقارير التدريب المنجز أو أي طريقة أخرى للمراقبة والمحددة في الملف الوصفي للوحدة. ويتم ملاءمة طرق ونوعية تقييم المعارف مع طبيعة الوحدات والفصول وخصوصيات المسالك.</p>	

ن د 5	نظام تقييم المعارف
<p>يضع المعهد نظاما لتقييم المعارف والمؤهلات والكفايات يصادق عليه من لدن مجلس المؤسسة ويتم إطلاع الطلبة عليه، ويتضمن هذا النظام على الخصوص طرق التقييم والإجراءات المتخذة في حالات الغش والتأخر والتغيب عن الدراسة، كما يتضمن طرق إطلاع الطلبة على أوراق الامتحانات.</p>	

ن د 6	نقطة الوحدة
<p>تحدد النقطة المحصل عليها في الوحدة باحتساب معدل متوازن لمختلف تقييمات الوحدة ، طبقا للإجراءات المحددة في الملف الوصفي للوحدة.</p>	

ن د 7	استيفاء أو اكتساب الوحدة
<p>يتم تحصيل الوحدة إما باستيفائها أو عن طريق المعاوضة :</p> <p>- يتم استيفاء الوحدة بالحصول على نقطة تعادل أو تفوق 10 من 20، على أن لا تقل أي نقطة من النقط المحصل عليها في باقي العناصر المكونة لها عن النقطة الدنيا المحددة في الملف الوصفي لهذه الوحدة ونظام تقييم المعارف بالمعهد.</p> <p>- تعتبر الوحدة مكتسبة عن طريق المعاوضة، عند استيفاء الطالب للفصل الذي تنتمي إليه الوحدة، وفقا للضابطة ن. د 10.</p>	

ن د 8	لجنة المداولات الخاصة بالوحدة
<p>تتشكل لجنة المداولات بالنسبة لكل وحدة، من المنسق البيداغوجي للوحدة والمتدخلين في تدريس هذه الوحدة. تتداول اللجنة قبل إجراء المراقبة الاستدراكية، وتقوم بحصر لائحة الطلبة المستوفين للوحدات وموافاة المنسق البيداغوجي للمسلك بها، وكذا رئيس الشعبة التي تنتمي لها الوحدة والذي يوافق بها مدير المعهد، المخول له نشر نتائج المداولات.</p>	

ن د 9	المراقبة الاستدراكية
<p>يمكن للطالب الذي لم يتمكن من استيفاء وحدة أو عدة وحدات، اجتياز مراقبة استدراكية في كل وحدة من الوحدات المعنية وفق الإجراءات المحددة على مستوى المعهد. ويتم إجراء المراقبة الاستدراكية وفق نفس إجراءات اختبار نهاية الفصل.</p> <p>إن الطالب الذي استوفى الوحدة، يكتسبها بصفة نهائية ولذلك لا يسمح له باجتياز المراقبة الاستدراكية بالنسبة لهذه الوحدة.</p> <p>يحتفظ الطالب بالنقطة الأعلى من بين النقطتين المحصل عليهما قبل وبعد المراقبة الاستدراكية.</p>	

ن د 10	استيفاء الفصل
<p>يتم استيفاء فصل من سلك الإجازة إذا كان معدل النقط المحصل عليه في مجموع وحدات الفصل يساوي أو يفوق 10 على 20، شريطة أن لا تقل النقطة المحصل عليها في كل وحدة من وحدات الفصل عن 8 على 20.</p> <p>يمكن للطلبة الذين لم يستوفوا الفصل وفق مقتضيات الفقرة الأولى من هذه الضابطة، استيفاء الفصل عن طريق المعاوضة بين الفصلين 1 و 2 أو الفصلين 3 و 4 أو الفصلين 5 و 6 عند تحقق الشرطين التاليين :</p> <p>- أن يساوي أو يفوق معدل النقطة المحصل عليها في الفصلين المعنيين 10 على 20؛</p> <p>- أن لا تقل النقطة المحصل عليها في كل وحدة من وحدات الفصلين المعنيين عن 8 على 20.</p>	

ن د 11	لجنة المداولات الخاصة بالفصل
<p>تتشكل لجنة المداولات بالنسبة لكل مسلك ولكل فصل دراسي، من المنسق البيداغوجي للمسلك، بصفته رئيساً، ومن منسقي وحدات الفصل ومتدخلين مشاركين في تأطير هذه الوحدات.</p> <p>تداول اللجنة بعد إجراء المراقبة الاستدراكية وتحدد ما يلي :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- لائحة الطلبة المستوفين لوحدة الفصل والذين اكتسبوا الوحدات عن طريق المعاوضة؛</li> <li>- التقديرات والاقتراحات المتعلقة بتوجيه أو إعادة توجيه الطلبة.</li> </ul> <p>تقوم لجنة المداولات بإنجاز محضر موقع عليه من طرف أعضائها ويبلغ رئيس الشعبة التي ينتمي إليها المسلك بنسخة من المحضر، ويرسل الأصل إلى مدير المعهد، المخول له نشر نتائج المداولات. كما يتم إبلاغ الطلبة بنتائج المداولات.</p>	

ن د 12	إعادة التسجيل في وحدة غير مستوفاة
<p>يتم إعادة تسجيل الطالب مرة واحدة في وحدة غير مستوفاة، ويمكن للطالب الاستفادة من ترخيص من لدن مدير المعهد قصد إعادة التسجيل مرة ثانية. ويمكن بصفة استثنائية الترخيص له من لدن مدير المعهد بإعادة التسجيل مرة ثالثة وأخيرة في الوحدة.</p> <p>يصادق على إجراءات إعادة التسجيل في الوحدات غير المستوفاة من طرف مجلس المؤسسة ويتم إطلاع الطلبة عليها.</p>	

ن د 13	لجنة المداولات الخاصة بالمسلك
<p>تتكون لجنة المداولات الخاصة بتسليم الشهادة، بالنسبة لكل مسلك، من المنسق البيداغوجي للمسلك، بصفته رئيساً، ومن منسقي وحدات المسلك.</p> <p>تقوم اللجنة، بعد المداولات، بإنجاز محضر موقع عليه من طرف أعضاء اللجنة، ويتم بموجبه حصر لائحة الطلبة الناجحين وتحديد الميزات المحصل عليها. ويبلغ رئيس الشعبة التي ينتمي إليها المسلك بنسخة من المحضر، ويرسل الأصل إلى مدير المعهد، المخول له نشر نتائج المداولات. كما يتم إبلاغ الطلبة بنتائج المداولات.</p>	

ن د 14	استيفاء المسلك
<p>يتم استيفاء مسلك سلك الإجازة بعد الاستجابة لأحد الشرطين التاليين:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- استيفاء جميع وحدات المسلك؛</li> <li>- استيفاء جميع فصول المسلك.</li> </ul> <p>ويخول استيفاء المسلك الحصول حسب الحالة على، شهادة الإجازة في الدراسات الأساسية أو شهادة الإجازة المهنية.</p>	

ن د 15	ميزات الشهادة
<p>تسلم شهادة الإجازة في الدراسات الأساسية أو شهادة الإجازة المهنية بإحدى الميزات الآتية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- "حسن جدا": إذا كان المعدل العام لنقط الوحدات يساوي على الأقل 16 على 20.</li> <li>- "حسن": إذا كان هذا المعدل يساوي على الأقل 14 على 20 ويقل عن 16 على 20.</li> <li>- "مستحسن": إذا كان هذا المعدل يساوي على الأقل 12 على 20 ويقل عن 14 على 20.</li> <li>- "مقبول": إذا كان هذا المعدل يساوي على الأقل 10 على 20 ويقل عن 12 على 20.</li> </ul>	